

سنن ابن ماجه

3239 - حدثنا أبو إسحاق الهروي إبراهيم بن عبد الله بن حاتم . حدثنا إسماعيل بن عليه عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سليمان الشكري عن جابر بن عبد الله أن النبي A لم يحرم الضب . ولكن قذره . وإنه لطعام عامة الرعاء . وإن الله D لينفع به غير واحد . ولو كان عندي لأكلته .

حدثنا أبو سلمة يحيى بن خلف . حدثنا عبد الأعلى . حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سليمان عن عمر بن الخطاب عن النبي A نحوه .
في الزوائد رجال إسناده ثقات . إلا أنه منقطع . حكى الترمذي في الجامع عن البخاري أن قتادة لم يسمع من سليمان بن قيس الشكري .
[ش - (قذره) أي كرهه طبعاً لادينا . K ضعيف الإسناد